

62 - شرح كتاب دليل الطالب / باب صلاة المسافر و القصر /

عثمان الخميس

عثمان الخميس

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين اللهم اجعله مبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى

فصل في صلاة المسافر اصل الصلاة الرباعية نقضا لمن نوى سفرا مباحا لمحن معين يبلغ ستة عشر - 00:00:00

وهي يوم قاصدان في زمن وهي يومان قاصدان في زمن معتدل بسير الاثقال وذبيب الاقدام اذا ما بيوت قريته العامرة. طيب السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى -

00:00:27

اله وصحابته اجمعين. اما بعد ما زلنا مع كتاب دليل الطالب للشيخ مرعي الحنبلي رحمه الله تبارك وتعالى المتوفى في القرن الحادي

عشر الهجري ووصلنا الى باب صلاة المسافر اي الاحكام المتعلقة بصلاة المسافر. ومن رحمة الله تبارك وتعالى - 00:00:56

ان آآ جعل هذا الدين يسرى هذا الدين يسر برحمة الله سبحانه وتعالى ومن ذلك تشريع صلاة المسافر او هذه الابواب التي نتكلم فيها وهي صلاة اهل الاعذار اللي هي المريض والمسافر العاجز عن اداء بعض الصلاة وصلاة الخوف. وسيأتي الكلام عليه بالتفصيل -

00:01:21

على كل حال صلاة المسافر والاصل في المسافر انه يستحب له ان يقصر الصلاة الرباعية لان الصلوات عندنا اما رباعية واما ثلاثية

واما ثنائية الثلاثية والثنائية لا تقصر وانما القصر يكون في الصلاة الرباعية - 00:01:46

وهو مستحب القصر مستحب وليس بواجب على قول جماهير اهل العلم وعلى المذهب ان قصر الصلاة مستحب وذهب بعض اهل

العلم كابي حنيفة الى ان القصر واجب القصر واجب وليس مستحبا. واما الجمهور يرون ان قصر الصلاة مستحب فان اتم الصلاة

الرباعية صلاها كاملة لا بأس - 00:02:08

وان صلاها آآ بقصر افضل. ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتم صلاة رباعية في سفر ابدًا. لم يثبت ان النبي صلى الله ترك

القصر في السفر - 00:02:31

دائما كان يقصد بالصبر وهذا الذي جعل بعض اهل العلم يرى ان القصر واجب لان النبي صلى الله عليه وسلم حافظ عليه ولم يتركه

ابدا صلوات ربي وسلامه عليه قال اذا كان سفرا مباحا - 00:02:47

لانه على المذهب ان سفر المعصية لا يترخص به لا بالفطر ولا بالقصر وانما في السفر المباح او المستحب او الواجب. سفر الواجب

كالسفر للحج مثلا حج الفريضة سفر يستحب صلة رحم او اداء الحج نافلة او اداء عمرة نافلة او لزيارة اخ في الله هذا كله -

00:03:03

سفر مستحب وهناك السفر المباح مثل سفر للسياحة السفر التنزه آآ وغير ذلك فهذا سفر مباح. المهم ان لا يكون السفر لمعصية فاذا

سافر الانسان لمعصية زنا او شرب خمر او لقتل شخص او لسرقة مال او غير ذلك هذا كله لا يترخص به اه - 00:03:26

اه السفر في القصر لا يقصر فيه ولا يفطر الصائم لان الاصل في المذهب ان وهو قول اكثر اهل العلم ان السفر الذي يترخص فيه هو

السفر المباح سواء كان مباحا او مستحبا او واجئا لكن سفر المعصية هذا لا يجوز ان يقصر فيه الصلاة - 00:03:54

قال لمحل معين لابد ان يكون السفر لمحل معين. اما اذا ركب الانسان لا يدري اين يذهب يمشي بدون يعني مثل الذي يتبع الصيد مثلا

واحد يتبع الصيد ومشى مسافات هذا ليس عنده سفر لابد ان يكون سفر لمكان معين هذا الذي يكون سفرًا قال ستة عشر -

[00:04:17](#)

ستة عشر فرسخ فرسخ تقريبا ثلاثة اميال والميل تقريبا كيلو وسبع مئة كيلو وشوي المهم ولذلك تجد اهل العلم يختلفون بعضهم

يقول ثمانين كيلو بعضهم يقول اثنين وثمانين واحد وثمانين كيلو يعني هذي المسافة - [00:04:41](#)

اه انه يكون ستة عشر فرسخا اه الفرسخ ثلاثة اميال والميل كيلو وسبع مئة يعني تقريبا ثلاث اميال الفرسخ واحد ثلاث اميال تقريبا

والميل ثلاث مئة تقريبا تعادل خمسة كيلو ونصف تقريبا يعني - [00:05:00](#)

المحاري هذي فالقصد انه ما بين ثمانين الى اثنين وثمانين كيلو متر. الان هذا هو السفر فاذا سافر الانسان مسافة سبعين كيلو مثلا.

قصد مكانا مسافته سبعين كيلو لا يقصر. ولا لانه ليس بسفر - [00:05:20](#)

السفر ستعش فرصة فما فوق يسمونها مرحلتان او ثمانية برد مرحلتان اه اللي هي من قاصدان كما قال فهذا هو السفر الذي آآ تقصر

فيه الصلاة ويفطر فيه الصائم قال وهي يومان قاصدان آآ في زمن معتدل بسير الاثقال يعني آآ شايء - [00:05:38](#)

يعني اثقال يعني اه في ثقل ودبيب الاقدام اذا فارق بيوت قريته العامرة يعني يبدأ القصر من مفارقة البيوت يبدأ القصر مرة والان

عندنا يعني آآ مسألتان او ثلاث مسائل. المسألة الاولى وهي السفر المباح - [00:06:06](#)

بعض اهل العلم يرى ان كل سفر يجوز فيه القصر سواء كان سفرًا مباحا او سفرًا محرما يجوز فيه القصر طالما انه يصدق عليه انه

سفر طالما يصدق انه اسمه سفر فقالوا كل سفر يباح فيه القصر والجنة لان هذا الشرط وهو شرط ان يكون السفر مباحا او لطاعة -

[00:06:25](#)

لم تأتي به الشريعة وانما هذه اجتهادات من بعض اهل العلم اجتهدوا في هذه المسألة فقالوا الاصل انه اذا كان سفرًا يباح فيه القصر

يباح فيه الجمع وهذا اقرب والعلم عند الله تبارك وتعالى. المسألة الثانية وهي مسافة السفر. هل العبرة - [00:06:51](#)

مسافة السفر او بنية السفر اكثر اهل العلم يعتبرون المسافة وهي كما قلنا ستة عشر فرسخا او آآ ثمانين كيلو او واحد وثمانين كيلو او

اثنين وثمانين كيلو تقريبا مترا قالوا هذا - [00:07:11](#)

الذي آآ يجوز فيه آآ القصر والجمع والفطر فيحددونها بالمسافة اكثر مما يحددون بعضهم يحددها بالعرف قال العبرة ليست بمسافة

وانما في عرف الناس هل هذا يعد سفرًا او لا يعد سفرًا؟ فما كان يعد سفرًا في عرف الناس فهو سفر وان قصرت - [00:07:27](#)

عن اه ستة عشر فرسخ وان كانت لا تعد سفرًا فهو ليس بسبب ولو زادت المسافة عن ستة عشر فرسخا. فقالوا العبرة بالعرف وليست

العبرة بالمسافة وكلا القولين وجيه حقيقة - [00:07:48](#)

قول من حدد بالمسافة قوله وجيه. لان النبي كان اذا سافر آآ ثمانية برد اللي هي تقريبا ستة عشر فرسخا طيب قصر الصلاة صلى الله

عليه وسلم فقالوا اذا العبرة بالمسافة - [00:08:06](#)

ولكن ينبغي ان ننتبه لقضية الان مثلا في بلادنا هنا الان في الكويت وهي قضية ان بعض الناس مثلا يذهب الى العبدلي مثلا او الى

الوفرة او الى الخيران او الى غيرها من السالمي مثلا بعض الاماكن - [00:08:24](#)

ان يتجاوز هذه المسافة مئة كيلو حتى يصل لهذا المكان او مئة وعشرين كيلو او احيانا مئة واربعين كيلو حتى يصل الى مراده

فيقول انا قطعت اكثر من ثمانين كيلو مترا. فهل اقصر الصلاة او لا اقصر - [00:08:40](#)

على المذهب يقصر ويجمع ويفطر يعتبر مسافر لان المسافة اكثر من ثمانين كيلو فالاصل انه يترخص برخص السفر طالما انه قطع

هذه المسافة. لكن لابد ان ينتبه الانسان لقضية مهمة - [00:08:57](#)

وهي ان القضية ليست مجرد قصر او جمع او فطر وانما هو هل هذا سفر او ليس بسفر هل هذي السفرة فاذا قال انا اخذ بقول

الجمهور وهو انه العبرة بالمسافة والمسافة تجاوزت الثمانين كيلو مترا اذا انا مسافر - [00:09:17](#)

يجوز لي ان اخذ برخص السفر؟ نقول نعم يجوز ولكن لابد ان تنتبه لقضية انه كما تأخذ رخص السفر تأخذ باحكام السفر ومن احكام

السفر ان المرأة لا يجوز لها ان تسافر الا مع محرم - [00:09:39](#)

هذه نقطة مثلا مهمة جدا واكثر الذين يذهبون الى الوفرة او الى الخيران او الى العبد لا يلتزمون بهذه القضية يعني يترخص بالقصر والجمع لكن لا يترخص بالسفر بدون محرم - [00:09:57](#)

يعني زوجته تذهب مع اخيه مثلا مع العائلة كلهم يذهبون او احيانا نسائهم اللاتي يسوقن السيارة و احيانا مع السائق و احيانا يتجمعون كلهم مع لا فاذا قلت انه سفر اذا تعامل من تذهب الى العبد لي او الى الوفرة او الى الخيران كما تعامل من تذهب الى مكة - [00:10:14](#)

او تذهب الى القاهرة او تذهب الى قطر او تذهب الى الجزائر لا فرق. لانه في النهاية ايش سفر ولا تسافر المرأة الا مع زوج او محرم. لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر الا مع زوج او محرم - [00:10:33](#)
فهنا يلزم كل واحدة بشخصها الا تذهب الا مع محرم. والذي يعرفه ان الناس لا يلتزمون بهذا لا يلتزمون بهذا فهو اما ان يقصر ويجمع وانا اللي اعرفه ايضا حتى لا يلتزمون بالفطر - [00:10:51](#)
لا يفطرون فقط الجمع والقصر هذي التي يأخذونها. لكن على كل حال اذا قال انا مسافر نقول انت مسافر ومن حقه هذا لكن لابد ان تلتزم به والا كنت اثما - [00:11:06](#)

عندما تجعل تقبل ان موليتك زوجة او بنتا او اختا او اما تذهب الى العبد او الى الوفرة او الى السالمي او الى قران بدون محرم انت اثم بهذا لانك اذنت لها ان تسافر بدون محرم. لانه انت تقول هذا سفر - [00:11:16](#)
اذا السفر لابد من المحرم فهي يعني حقيبة كاملة اما ان تأخذها كلها واما ان تتركها كلها. اما يصير القضية انتقاء لا انا اقصر بس ما يجوز الفطر وينكر على الذي يفطر ما يجوز. او يقول انا اقصر وافطر لكن المرأة عادي تروح بدون محرم. لان هذا ليس بسفر. لا. انت قلت سفر - [00:11:36](#)

واكثر الناس الان لا يعاملونه معاملة السفر حقيقة الان لا يعامل عمل الثوب. فالصحيح انه من قال انه يجوز لي القصر الجمع نقول ليست القضية يجوز لك القصر والجمع ولكن القضية هل انت مسافر - [00:11:58](#)
او غير مسار. فاذا قلت انت مسافر طبق جميع احكام السفر واذا قلت غير مسافر ايضا تنطبق عليك جميع الاحكام. اذا لا يشترط المحرم للمرأة ولا يشترط آآ شو اسمه ويجوز ولا ولا تجمع ولا تقصر ولا اه تفطر - [00:12:12](#)
فهي احكام كاملة. اذا القول الثاني وهو ان العبرة بالعرف. ما سماه الناس سفرا عرفا فهو السفر الذي يجوز فيه القصر والجمع والفطر فيرجع الى العرف ولا يرجع الى المسافة - [00:12:34](#)

وعلى هذا القول ان الذين يذهبون الان الى هذه الاماكن لا يعتبرون مسافرين لانه لا يودع واذا جاء لا يستقبل استقبال المسافرين. وايضا اكثرهم اذا ذهب الى هذه الاماكن لا يقول دعاء السفر - [00:12:51](#)
صحيح؟ لا يقول دعاء السفر لانه لا لا يعتبر نفسه مسافرا في الاصل فعلى كل حال من اخذ بقول الجمهور وهو ان العبرة بالمسافة له وجه ولكن اهم شيء يأخذه - [00:13:08](#)
كاملا ومن اخذ بقول من يقول بان العبرة بالعرف فانه لا يقصر ولا يجمع ولا يفطر لان العرف لا يسمى سفرا عند الناس وهذا اظهر انه ليس سفرا والله اعلم - [00:13:23](#)

المسألة الثالثة متى يترخص متى يبدأ بالترخص؟ قال اذا فارق بيوت قريته العامرة يترخص يعني الان انا قررت مثلا ان اسافر الى مكة شرفها الله لا اجمع واقصر وافطر وانا في البيت - [00:13:43](#)

لان بعد ما بدأت السفر عندما يبدأ السفر وليس عندما تصل الى مكة لا عندما تبدأ بالسفر متى اعتبر؟ بدأت بالسواد؟ قالت عندما تفارق بيوت قريتك العامرة. قال يعني بعد ثمانين كيلو لا ثمانين كيلو هذا المنتهى - [00:14:05](#)
عشرة كيلو عشرين كيلو المهم تفارق البيوت تفارق القرية خلاص تكون بدأت بالسفر يعني بالنسبة لنا الان في الكويت مثلا اه بالنسبة للبر عندنا طريقان او قولوا ثلاثة العبدلي والسالمي ونويصيب - [00:14:19](#)
هذه يعني طرق السفر مثلا في البر طيب فبالنسبة لنا نحن في هذه المنطقة مثلا عندما نتجاوز الصباحية مثلا بعد الصباحية خلاص

انت تركت بيوت القرية اترك ام الهيمان دولة بروحها هذي زين يعني غير ملاصقة للبنيان - [00:14:39](#)

يعني منفصلة جدا فمذ تفارق الصباحية مثلا والاحمدي تعتبر ايش؟ خلاص من هناك تبدأ تقصر وتجمع وتفطر بدأت بالسفر. طبعا بالنسبة لاهل الفحيحيل واهل الصباحية احمدي ابد مني يطلعون منهم بدأوا بالسفر خلاص مباشرة يعني بالنسبة لك انت على ما توصل الاحمدي على ما توصل صباحية هم لا من يطلع من منطقتهم خلاص - [00:14:59](#)

شرعوا بالسفر بنت تخرج من بيوت العامرة. بالنسبة لمن يأخذ طريق السائل مثلا من يتعدى الجهرة مثلا آ اذا كان على الرابع ومين تعدى الصليبية اذا كان على السادس مثلا خلاص يبدأ آ بدأ بالسفر وكذا الامر بالنسبة - [00:15:23](#)

العدي. فالقصد ان رخص السفر من فطر وقصر وجمع تبدأ بها بعد ان تغادر البيوت العامرة فاذا اتصلت البنيان اتصل البنيان مثلا وآ خلنا نفرض ان المنطقة الان من الصباحية الى ام الهيمان كلها ايش - [00:15:41](#)

سكنت وبيوت عامرة وكذا بعد ام الهيمان يبدأ السفر وهكذا يعني بعد ان تغادر قريتك العامرة بعد مغادرة القرية العامرة. اه الاشكالية عندنا في مطار الكويت في المطار عندنا مشكلة ان المطار في وسط البلد - [00:16:01](#)

فبعض اهل العلم يرى يعني فتوى آ الوزارة هنا ان الانسان في المطار يقصر ويجمع حسب علمي ان يقصر ويجمع طالما انه في المطار لانه بدأ بالسفر شرع بالسفر وبعضهم يشترط شرطا بعد ما يخرج الجوازات. يعني انه بحيث انه ما في مجال - [00:16:18](#)

للرجوع يعني بدأ بسبب خلاص خرج جوازاته وقطع مثل ما يقولون كرت الطائرة وكذا يعتبر بدأ بالسفر والبعض يقول ابدأ حتى يركب الطائرة وتنتقل به لانه ما زال داخل البلد لان المطار يعتبر ايش؟ وسط البلد. يمكن مطار الرياض اللي عنده فكرة عنا -

[00:16:35](#)

او مطار جدة مثلا بعيد يعتبر بدأ بالسفر لا شك ان يذهب هناك لكن مطار الكويت مشكلته انه ايش وسط البلد كذلك البحرين كذلك قطر هذي البلاد الصغيرة يعني يكون مطار في وسط البلد - [00:16:53](#)

اه ما يعتبر بدأ بالسفر. غادر والمسألة فيها مجال للاجتهد حقيقة فلا ينكر على من قصر وجمع في المطار ولا ينكر على من امتنع من القصر والجمع في المطار لان المسألة فيها مجال - [00:17:08](#)

للاجتهد لان هل يعتبر شرع بالسفر او لم يشرع بالسفر انا خلاص دخلت المطار اعتبر خلاص بديت بالسفر هذا قول لبعض اهل العلم والبعض يرى ان لا حتى تخرج او اذا كان المطار بعيدا عن البلد كما قلت لكم الرياض مثلا او جدة مثلا المضار بعيد عن البلد هناك قولا ما اقول قولا واحد - [00:17:24](#)

الصحيح هناك واضح جدا ان من يوصل المطار خلاص يعتبر بدأ شرع بالسفر في القصر والجمع والفطر وما شابه ذلك والعلم عند الله جل وعلا. نعم قال ولا يعين من قصر ثم رجع قبل استكمال المساء. نعم. قال ولا يعيد من قصر ثم رجع قبل استكمال المسافة -

[00:17:44](#)

يعني الان انا ساسافر مثلا الى الدمام. مثلا سافر الى الدمام ورتبت اموري وكذا وطلعت لما تعديت الصباحية مثل ما يقولون قصرت وجمعت الظهر والعصر مثلا وافطرت وانا في رمضان - [00:18:08](#)

يوم وصلت الحدود او قبل الحدود ولا جوازي منتهي او البطاقة المدنية منتهية او ضايعة المهم اني ما اقدر اسافر. الشاهد او صار ظرف طارئ اني لا استطيع السيارة مثلا دفتر منتهي او المهم انه ما راح اسافر يعني - [00:18:27](#)

آ ما يحتاج اعيد الصلاة لاني لما ترخصت كنت ايش؟ قد شرعت في السفر فاذا رجعت لاي سبب من الاسباب قبل ان اصل الى المسافة اللي هي الثمانين كيلو فما فوق - [00:18:43](#)

لا الزم باعادة الصلاة لاني ما سافرت لاني لما قصرت وجمعت وافطرت كنت معذورا لاني الاصل اني شرعت في السفر. كون السفر لم يتم لاسباب خارجة عن ارادتي او حتى انا غيرت رأبي مثلا - [00:18:56](#)

لم اسافر ليس هو الله اعلم بل الانسان على نفسه بصيرة ولو القى معاذير كل واحد يقول لا انا بسوي نفسي شي اني ما ادري وبعدين ارجع تتعامل مع الله جل وعلا - [00:19:15](#)

فالقصد ان هذا الذي يعني يلغي السفر وكان قد ترخص برخصه الرخص الصحيحة التي اخذ بها. نعم ولذلك قال فرجع قبل استكمال المسافة لم يذكر رجع لاي سبب مفتوح ليس بالرجاء. نعم - [00:19:27](#)

قال ويلزمه اتمام الصلاة ان دخل وقتها وهو في الحضرة. الان يذكر الامور التي يلزمه ان يتم الصلاة فيها يعني يصلّيها اربعاً. ان يصلي الظهر والعصر والعشاء اربع ركعات آآ في حالات معينة منها اولا قال يلزمه اتمام الصلاة ان ان دخل وقتها وهو في الحضر -

[00:19:47](#)

يعني انت ستسافر مثلاً السفر بنسافر الساعة عشر الظحى صباحاً واتفقنا على هذا ثم لظرف ما تأخر واحد اخرنا خاصة جماعة ما يصير في تأخير نوعاً ما. المهم اذن علينا الظهر وحنا - [00:20:10](#)

في البلد ما طلعنا طلع من البلد الساعة اثنعش عقب اذان الظهر قلنا خلاص نصلي جمع تأخير في السعودية مثلاً. عن طريق البر الى المملكة. فقلنا نصلي الظهر والعصر جمع تأخير هناك. ومشينا - [00:20:28](#)

قل لحظة انت دخل عليك الوقت وانت ايه وانت في البلد العصر ما عندك مشكلة صلها ركعتين لكن الظهر دخلت عليك وانت ايش؟ في البلد يقول فالعبرة العبرة في دخول الوقت - [00:20:46](#)

اين كنت مسافر او حضر؟ قلت لا حظر قال اذا لا تقصر تتم وبعض اهل العلم يقول العبرة وقت الاداء العبرة في وقت الاذى يوم اديتها. يوم صليت الظهر كنت في البلد ولا بالسفر؟ قلت لا كنت بالسفر. اذا تقصر. واضح الخلاف - [00:21:01](#)

اذا بعض اهل العلم يقول العبرة بدخول الوقت هل دخل عليك وانت مسافر او دخل عليك وانت مقيم؟ وبعض اهل وهذا المذهب انه اذا دخل عليك وانت مقيم يلزمك ان تصلّيها اربع ركعات - [00:21:22](#)

ومن قال من اهل العلم ان العبرة بوقت الاداء يقول لما جئت تؤدي الصلاة هل كنت في السفر او في الحضر؟ لا في السفر. قال اذا تقصر وهذا اظهر وهذا اظهر العلم عند الله تبارك ان العبرة وقت الاداء فلو اذن عليك الظهر وانت ما زلت في البلد لكن صليت مثلاً خلنا نقول في الخفجي مثلاً او بعدها وانت رايح مكة مثلاً - [00:21:37](#)

شرفها الله او كذا فصليت هناك الظهر والعصر تقصر ولو اذن عليك الظهر وانت في البلد وعلى المذهب لا تتم. نعم قال من صلى خلف الموت. هذه الحالة الثانية اذا صليت خلف من يتم تتبع الامام - [00:22:02](#)

تتبع الامام اذا صليت قبل الميت والعكس غير صحيح اذا كان الامام مسافراً وانت من اهل البلد لو فرضنا جاءنا ضيف من السعودية او قطر او البحرين او الامارات او مصر او غيرها من البلاد - [00:22:19](#)

جاء زارنا هنا فقدمناه يصلي فينا جماعة اماماً. فقدمناه قال انا مسافر قلنا ما في مشكلة قال اقصر قلنا نقصر معاك يصير؟ لا ما يصير ما نقصر معه هو له العذر ان يقصد لانه مسافر نحن غير مسافرين فيجب عليه ان يصلي اربع ركعات فلا نتبعه في هذا - [00:22:34](#)

لو كان العكس لو هو المسافر صلى خلف امام مقيم يتم معه اذا المسافر يتبع المقيم والمقيم لا يتبع المسافر المسافر يتبع الامام المقيم والمقيم لا يتبع الامام المسافر نعم - [00:22:59](#)

طيب اذا كان لا يدري معلش يا شيخ اذا كان لا يدري خاصة المساجد التي تكون على الطرق في السفر وانا لا ادري خاصة ان الصلاة مقامة يعني. مصليين ركعتين مثلاً - [00:23:21](#)

وانا جئت معهم وصلوا ركعتين قال ما ادري الحين هذولي مقيمون او مسافرون وجيت وصلوا ركعتين وسلمت معهم هل يجوز لي هذا او لا يجوز؟ ان غلب على ظنك انهم مقيمون - [00:23:36](#)

وانهم صلوا اربع ركعات حتى لو غير مقيم. المهم اذا غلب على ظنك انه صلى اربع ركعات اتابعه يعني تأتي بركعتين بعدهما واذا غلب على ظنه كأنهم مسافرون فانك تكتفي بالركعتين. فالذي يغلب على ظنك نعم - [00:23:54](#)

قال لو لم يكن قصر عند الاحرام. نعم. اذا لم ينوي القصر عند الاحرام يعني يشترطون في المذهب ان تنوي القصر لان القصر عندهم مستحب وليس بواجب فلا بد قبل ان تكبر تكبيرة الاحرام في نيتك ان تقصر الظهر. او العصر او العشاء في نيتك القصر - [00:24:13](#)

لكن اذا ما خطر في بالك ان تقصر الصلاة وكبرت مباشرة للظهر تصلّيها اربع ركعات لانك لم تنوي القصر لم تنوي القصر وعند من يقول

ان القصر واجب المسافر نويت او ما نويت لازم تصلي ركعتين. لكن الذي يرى ان القصر مستحب يشترط ان تنوي - [00:24:33](#)

قصر قبل ان تكبر للحرام ان نيتك ان تقصر الصلاة فاذا لم تنوي تكملها اربعا تكملها اربعا والظاهر والعلم عند الله لا يشترط ان تنوي ذلك يعني ان تنوي القصر. وكذلك الجمع وغيره كما سيأتي الكلام عليه. نعم - [00:24:54](#)

قال واقام الثمر مطلقا. نعم كذلك من نوى اقامة مطلقة هذا لا يقصر. خلاص يعني انت الان ذهبت الى مكة شرفها الله او تبون نغير كثيرة مثل عن مكة وجد المدينة. المدينة. طيب انت ذهبت الى المدينة الان - [00:25:13](#)

نقول لك متى بترجع؟ شكتر بتقعد بالمدينة قال والله الظاهر بقعد المدينة لين الله يتوفاني خلاص اقامة مطلقة اقامة مطلقة او ما ادري الى ان يشاء الله مفتوح انا متقاعد الان مثلا وبقعد بالمدينة لين يطيب خاطري - [00:25:34](#)

هذي يسمونها اقامة ايش مطلقة غير محددة بوقت لا هي اربع ايام ولا عشر ايام ولا عشرين يوم ولا شهر ولا شهرين ولا يوم ولا يومين مفتوح. ايش كتر بتقعد ما ادري - [00:25:54](#)

لين تطيب نفسي ابي اقعد بطلب العلم مثلا بحفظ القرآن. آآ اجاور هناك في المدينة. المهم اني آآ لم احدد متى ارجع. نقول هذا يتم يعامل معاملة المقيم يعامل معاملة المقيم. طيب متى يعامل بعد ثلاثة ايام؟ لا من اول يوم يطب - [00:26:06](#)

خلاص اول يوم تنزل ايش كتر بتقعد؟ قالوا بقعد سنتين بقعد اربع سنين مفتوح لم احدد وقتا خلاص اول ما توصل انت مقيم طيب متى اقصر متى اجمع فترة في الطريق فقط - [00:26:26](#)

المسافة فقط في الطريق امين تصل الى المدينة تعامل معاملة اهل المدينة اهل المدينة ايش يسوون اذا جوا الكويت ورجعوا المدينة يقصرون اذا وصلوا المدينة خلاص يعاملوا معاملة ايش؟ مقيم لانه هو من اهل المدينة انت كذلك تعامل معانة اهل - [00:26:41](#)

المدينة مجرد ان تصل انتهى القصر في حقه او انتهى الجمع في حقه نعم قال واقامة مطلقة او اكثر من اربعة ايام. نعم. او نوى اكثر من اربعة ايام على المذهب ان اكثر من اربعة ايام اقامة تعتبر - [00:26:59](#)

لا يعتبر مسافرا الذي ينوي ان يبقى اكثر يعني لك اربع ايام بعد اربع ايام انت مقيم بعد اربع ايام انت مقيم. واحد ذهب هنا قال انا اريد ان اذهب الى المدينة شرفها الله. كم تريد ان تجلس؟ قال اقعد اسبوع. هذا لا يقصر - [00:27:22](#)

اسبوع يعني اكثر من اربع ايام وايضا لا يقصر خلاص من توصل المدينة اه تتم اول يوم تتم اول ما تصل تتم ليش؟ قال لانك انت مقيم قاعد اكثر من اربع ايام - [00:27:41](#)

زي اذا بقى ثلاث ايام او اربع ايام ثلاث ايام اربع ايام من توصل انت مسافر واليوم الثاني مسافر اليوم الثالث مسافر الى ان تسافر من مدينة اطلع انت مسافر دام انه اربع ايام فما دون. اذا بتقعد اكثر من اربع ايام بعضهم يحددها بواحد وعشرين صلاة. طيب؟ خلاص اذا انت - [00:27:55](#)

مقيم اكثر من اربع ايام انت مقيم اذا يعامل معاملة المقيم هذا على المذهب. هناك قول اخر لان هذه المسألة كثر فيها الكلام حقيقة. بعض اهل العلم يحددها بخمسة عشر يوما - [00:28:15](#)

كما هو مذهب ابي حنيفة لان النبي صلى الله عليه وسلم في فتح مكة جلس في مكة خمسة عشر يوما يقصر الصلاة صلى الله عليه وسلم وبعضهم حددها بتسعة عشر يوما - [00:28:33](#)

كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس في تبوك تسعة عشر يوما يقصر الصلاة. فاذا زدت عن ذلك يوما اتممت يعني تسعة عشر يوم هي ايش؟ الحد النهائي - [00:28:46](#)

وبعض اهل العلم قال لا ليست محدودة بوقت لان كون النبي صلى الله عليه وسلم جلس تسعة عشر يوما في تبوك يقصر الصلاة ليس معنى هذا انه لو جلس عشرين - [00:29:01](#)

لاتم ما في دليل وانما هذا فهم ابن عباس رضي الله عنهما انه اذا زاد على تسعة عشر يوما انه يقصر الصلاة وليس هذا يتم الصلاة وليس هذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم بل النبي قصر - [00:29:12](#)

طوال هذه الفترة قصر الصلاة تسعة عشر يوم وفي مكة جاز خمسة عشر يوم يقصر الصلاة قالوا اذا لا حد بايام كل من حدد بايام

للقصر لا دليل عنده. الذين جعلوها ثلاثة اربعة ايام فما فوق؟ يعني عشرين صلاة - [00:29:25](#)

اخذوها من حجة النبي صلى الله عليه وسلم. لما خرج الى حج النبي صلى الله عليه وسلم. ومن اخذها ثلاثة ايام اخذها من لا عمره القضاء اه لما اه ائتمر النبي صلى الله عليه وسلم عمرة القضاء وعمرة القضية السنة السابعة من الهجرة اذن للمهاجرين ان يبقوا في مكة ثلاث - [00:29:43](#)

ايام فقط فقط ثلاثة ايام ونخرج حتى تكون هجرتك لله سبحانه وتعالى انت هاجرت لله لا تشوق لمكة وبقعد بمكة واهلي وجماعتي

وبيتي وربعي وطفولتي لا انت اجبت لله لا يجوز لاي مهاجر ان يرجع الى مكة - [00:30:08](#)

المهاجرون ما كان يجوز لهم ان يرجعوا الى مكة لان تركوها لله لابد ان يبقى الامر لله فانز للمهاجرين ان يبقوا ثلاثة ايام في مكة

كفقط قالوا اذا لماذا؟ قالوا لان بعد ثلاثة ايام يصير مقيما - [00:30:27](#)

دل هذا على ان من جلس اكثر من ثلاثة ايام صار مقيما والاقامة محرمة على المهاجرين في مكة اذا من اقام اكثر من ثلاثة ايام فانه اه

يتم الصلاة. اذا عندنا ثلاثة ايام اربعة ايام خمسة عشر يوما تسعة عشر يوما مفتوح - [00:30:42](#)

هذه الاقوال لاهل العلم الان بعض اهل العلم يحدها بثلاثة ايام كما اذن النبي لاهل مكة المهاجرين وبعضهم يعدها باربعة ايام كما فعل

النبي صلى الله عليه وسلم في حج انه قصر اربعة ايام وبعضهم يعدها بمكة فتح مكة لما جلس النبي خمسة عشر يوما يقصر الصلاة

وبعضهم - [00:31:04](#)

الدعاء او يحتج بتبوك. لما جلس في تبوك صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يوما اللي هي غزوة تبوك. لما خرج القتال وانسحب الروم

هربوا اللي هو نصرت بالرعب مسيرة شهر جلست تسعة عشر يوم يقصر الصلاة ثم رجع. صلى الله عليه وسلم - [00:31:24](#)

وبعضهم يقول هي غير محدودة لان الشرع لم يحدها بحد. الشرط تركها ايش مفتوحة ما حدها فاذا قالوا اذا اه لا تحد بوقت. اذا هذه

الاقوال. ثم الان اه مسألة ثانية وهي - [00:31:44](#)

اقسام الناس عند من يقول انه ليس محدد بحد اللي يقول ليس محدد بحد وانما مفتوح طالما انه مسافر يقصر ويجمع بغض النظر

عن الايام طيب اه الى متى ابجلس سنة - [00:32:04](#)

اقصوا الصلاة لمدة سنة قالوا عبدالله بن عمر جلس في ادريجان ستة اشهر يقصر الصلاة ستة اشهر تقصر الصلاة وسعد بن ابي

وقاص ذكروا انه جلس في البصرة شهرين يقصر الصلاة وذكروا عن انس انه جلس سنتين يقصر الصلاة قالوا اذا لا تحد - [00:32:23](#)

مفتوح مفتوح بدون تحديد ايام. وبعضهم الخلاف في هذه المسألة ما نتوصل الخلاف لكن كل واحد له المسألة هذي متداولة كثيرا.

الناس اختلفوا في المسافر الذين قالوا لا يحد بحد على قولين - [00:32:46](#)

كم اقسام الناس؟ بعضهم قال الناس اما مسافر واما مستوطن يعني مسافر او مقيم. مسافر او مقيم فكل من لم ينوي الاقامة فهو

مسافر ولو جلس ما جلس سنة سنتين ثلاث سنوات اربع سنوات ولذلك جاء البعض وقال مثلا الطلبة اللي يدرسون اربع سنوات او

ثلاث سنوات او اكثر قالوا هذا - [00:33:07](#)

لا ينون الاقامة فهم مسافرون حتى يرجعوا لان ما في تقسيم ثالث يا مسافر يا مقيم انت شفت عنده مقيم غير مقيم اذا مسافر هذا

من جعل الناس قسمين اما مسافر واما مقيم. ومن جعل الناس ثلاثة اقسام فرق - [00:33:33](#)

فقال الناس ثلاثة مسافر ومقيم ومستوطن مسافر ومقيم ومستوطن. قال مسافر والسفر القصير. والمستوطن الذي يريد بقاء الى الابد

اذا يعني لم يتوفى. ما في للابد. الى ان يتوفى هذا مكانه. يعيش في هذه البلاد الى ان يتوفى. هذا قالوا هذا - [00:33:55](#)

مستوطن هذا وطنه والمقيم هو الذي يبقى مدة طويلة ليست كمدة المسافرين ويدخل في هذا الطلب الذين يدرسون. طيب كيف

نفرق؟ قال هو كيف يتعامل يتعامل معاملة المقيم او يتعامل معاملة - [00:34:17](#)

المسافر فمثلا الطلب الذين يدرسون التأشيرة تأشيرة الدخول غير تأشيرة الدخول المسافر لتنفيذ الطالب وليست فيزة مسافر اذا

يعاملونه معاملة المقيم كذلك في سكنه في تنقله يعامل معاملة المقيم. يعني المسافر عادة لا يسكن في شقة مثلا يأخذ فندقا مثلا -

[00:34:36](#)

او حتى اذا اخذ شهر عقد قصير. وينتقل من مكان الى مكان بينما هؤلاء ياخذ عقد سنوي وله عنوان ثابت وحين يفتح له حساب في آآ البنك هناك وعنوان ثابت وغير ذلك من الامور اذا قالوا هذا مقيم ليس مسافرا - [00:35:02](#)

هذا وكذلك الذي يعمل في بلاد مثلا عندنا في الكويت مثلا آ مصري جاء يعمل في الكويت مثلا سنة سنتين عشر سنوات عشرين سنة الى متى يعتبر مسافرا متى يقال عنه؟ هو لا يريد ان يستوطن. يريد ان يجمع ما يسر الله له من المال ثم يرجع - [00:35:23](#)

الى بلده لن يعيش هنا هو اول وثاني سيرجع الى بلده مثلا هذا كيف يعامل؟ هل يعامل معاملة المسافر يعني يقصر ويجمع طوال هذه الفتاوى ويفطر في رمضان او انه مقيم - [00:35:42](#)

الاقرب والعلم عند الله تبارك وتعالى ان الناس ثلاثة مقيم ومسافر ومستوطن. المستوطن هو الذي لا يقصر ولا يجمع المقيم يعامل معاملة المستوطن لا يقصر ولا يجمع والمسافر هو الذي له الحق ان يقصر ويجمع ويفطر والعلم عند الله المسألة فيها خلاف يعني عند اهل العلم. نعم - [00:35:57](#)

طالت الخطاب وظن ان لا تنقضي الا بعد الاربعة. نعم. كذلك من اقام لحاجة نقول متى سترجع؟ قال بس اخلص حاجتي بس اخلص ارجع على طول مباشرة طيب متى تخلص حاجتك؟ والله موعديني بعد اسبوع - [00:36:17](#)

ما تسوى ارجعوا هذا اسبوع يعني اكثر من اربع ايام مقيم تعامل معه تقصر لا تقصر ولا تجمع ولا تفطر لان انت تدري انك ستبقى اكثر من اربعة ايام اذا من جلس لحاجة يعرف انها لا تنقضي الا بعد اربعة ايام او قال مثلا انتظر فلانا متى سيتفقه؟ يأتي بعد خمسة ايام اذا انت مقيم - [00:36:35](#)

لا تقصر ولا تجمع لانه يعرف انه سيبقى اكثر من اربعة ايام نعم طالما مؤخر الصلاة بلا عذر حتى ضاع وقتها عنه. نعم من اخر الصلاة بلا عذر يعني اذن الظهر يا ولد الحلال وصل - [00:36:57](#)

ماني مصلي بعد شوي تو الناس تو الناس تو الناس تو الناس يوم بقى على الظهر يعني على اذان العصر ينتهي وقت الظهر خمس دقائق مثلا الحين كم يأذن العصر - [00:37:15](#)

ثنتين ونص ها؟ ايه ثنتين وثلاث او ثنتين ونص ولا خمس قالها بجمعها جمع تأخير هو مسافر هو هو مسافر قال خلاص بجمع جمع تأخير يقول ما نويت الجمع ما نويت الجمع - [00:37:29](#)

زين؟ فما يجوز لك تأخر الصلاة الى هذا الوقت بعدين تقول نويت اني ارجع يلا صليها تمام عقوبة لا. يقول لان هذا عاصي لانها عظيمة نرجع الى القضية الاساسية ان السفر الذي يترخص به سفر ايش - [00:37:47](#)

السفر المباح قالوا هذا لانه عصى لا يأخذ الرخص لمعصيته لا يترخص برخص المسافر. نعم فوق اربعة ولا يدري متى تنقضي او حبس كل او بمطر ولو اه رجعنا الان. اذا يفرقون بين من يدري متى يرجع ومن لا يدري - [00:38:01](#)

قال من اقام لي حاجة لا يدري متى تنقضيه جالس مثلا قالوا له مثلا اعطيكم مثال بعض الناس في فترة سابقة اذكراه كان مقدم على الجنسية السعودية هو عايش في الكويت بدون ومقدم على الجنسية السعودية - [00:38:30](#)

واتصلوا عليه قالوا تعال وراح سوا وراه قال انتظر حنا نتصل عليك خلال يومين وجالس ينتظر يقول قعد ثلاث اسابيع انتظره شنو؟ الاتصال هو بس مجرد يتصل يروح يوقع او شي يبصم او ما ادري ايش يسوي بالظبط ويرجع. هذا جلوسه ثلاث اسابيع - [00:38:50](#)

يعتبر مسافرا ثلاث اسابيع الى انه كان احتمال قبل آآ عشرين يوم يدقون عليه كان قبل يعني كل يوم يقول اليوم ومقابل التلفون ينتظر احد يتصل عليه. فاذا هذا مسافر هذا يعتبره ايش؟ لانه لا يدري متى تنقضي - [00:39:10](#)

حاجته او يطالب بواحد فلوس مثلا متى يجي؟ والله ما ندري احتمال اليوم يجي ما جا انظر يمكن يومين يجي يمكن بعد ثلاثة ايام يجي. يمكن بعد اربع ايام يجي. متى جاء سيأخذ ماله ويرجع. هذا كانت لو جلس شهر شهرين - [00:39:30](#)

يقصر ويجمع لانه ينتظر حاجة لا لا يدري متى تنقضي ينتظر حاجة لا يدري متى تنقضي. مثل واحد يعالج مثلا الطريق يقول له اذا انزلت حرارتك او اذا صارت نسبة الدم زينة رخصناك - [00:39:46](#)

وكل يومين يسوون له تحليل ها تبشر دكتور؟ لا ببي لك بعد يومين يوم بعد يومين يحل لا اصبر بعد يومين لا يدري متى هذا كانك

يقصر ويجمع لانه لا يدري متى تنقضي حاجته. كذلك السجين - 00:40:08

السجين اذا سجن الانسان طلعت اشاعة السجين برا البلد طبعاً فحين برا الاسير يعني برا البلد سواء كنا اسير او سجين برا البلد. المهم انه يريد ان يرجع الى بلدي. كل يوم يقول والله احتمال ترى بيطلعونكم. هاليومين بيطلعونكم - 00:40:26

في عفو ملكي عفو اميري عفو سلطاني حسب عدد الديرة اللي هو فيها. طيب في عفو او ترى القاضي عرظت عليه قاعد يدرسها احتمال باشر يعطينا خبر احتمال بعد بكرة - 00:40:44

هنا خبر لا يدري متى او اسير متى ما هي واهلها ودفعوا الفدية خرج ولا يدري متى يأتون ليدفعوا الفدية هذا كذلك الصلاة ويجمع ويفطر لانه لا يدري متى يدري. المهم ان كل من حبس في مكان لا يدري متى يرجع له وعلى - 00:40:54

هذا حملوا اثر عبد الله بن عمر لما جلس ستة اشهر في اثر بيجان يقصر الصلاة لانه كان ثلوج. ولا يدري متى يذوب الثلج حتى يستطيع الرجوع فكان يقصر طوال هذه المدة. ينتظر حتى يذوب الثلج ثم - 00:41:14

يرجع فالقصد قالوا اذا كان لا يدري متى يرجع وحاجتهم متوقفة على اخرين والامر ليس بيده قالوا فهذا يترخص برخص السفر من قصر وجمع وفطر حتى تنقضي حاجته. واضحة ان شاء الله تعالى - 00:41:32

نعم قال فصل في الجمع قال يباع في سفر القصر الجمع بين الظهر والعصر والعشاءين بوقت احدهما. نعم. الجمع بين الصلاتين الجمع بين الصلاتين في وقت احدهما. اما ان يجمع الظهر والعصر في وقت الظهر. واما ان يجمع الظهر والعصر وقت العصر. وعندما نقول وقت الظهر - 00:41:51

اي من اذان الظهر الى اذان العصر هذا كله وقت للظهر. لان بعض الناس مثلاً صارت الساعة ثنتين الظهر كان الحين ما يصير اجمع لازم وقت الظهر يعني في اول وقت الظهر غير صحيح - 00:42:15

وانما هذا جميعاً وقت الظهر يعني من الساعة خلنا نقول الحين اه اثنعش الا ثلث الى الساعة ثنتين ونص هذا كله وقت الظهر. فيجوز لك تجمع الساعة اثنعش الا ثلث - 00:42:26

يجوز انك تجمع الساعة اثنعش يجوز لك تجمع الساعة واحدة يجوز لك تجمع الساعة ثنتين المهم في وقت الظهر او في وقت العصر اذا اردت جمع تأخير يعني اما ان تجمع جمع تقديم في وقت الظهر الذي هو من اذان الظهر الى اذان العصر او في وقت العصر الذي هو من اذان العصر الى غروب الشمس على خلاف فيها التحديد - 00:42:36

وقت العصر اللي ذكرناه في قضية الخلاف متى ينتهي وقت العصر ووقت اضطرار وقت كراهة ووقت آاباحة او سنة فالقصد انك تجمع في وقت احدهما ان تجمع في وقت احدهما اما جمع تقديم واما جمع - 00:42:55

تأخير قال من يباح له القصر اللي هو الشروط اللي ذكرت سابقاً هو الذي له ان يجمع اما ان يجمع جمع تقديم واما ان يجمع جمع تأخير نعم قال ويباهي بمقيم مريض يرحمه بتركه مشقة. نعم. كذلك المقيم المريض اذا كان - 00:43:12

يتعب انه يصلي كل صلاة في وقتها له ان يجمع له ان يجمع. اذا الجمع انتبهوا. القصر لا يكون الا في السفر قصر فقط في السفر. اما الجمع في السفر وغير السفر - 00:43:35

باب الجمع اوسع من باب القصر باب الجمع اوسع من باب القصر. القصر لا يكون الا السهر. بعض المرضى يقصر ويجمع خطأ. اذا كان في البلد ما في قصر الا في السفر - 00:43:52

لا يوجد قصر الا بالصلاة. اما الجمع لا بابه واسع في السفر في جنب الحظر كما سيأتي تفصيله الان. الان ذكر الجمع اول للمريض قال المريض له ان يجمع يجمع الظهر والعصر - 00:44:06

ويجمع المغرب والعشاء اذا كان في مشقة عليه. بعضهم مشقة في الوضوء بعضهم مشقة في اداء الصلاة. بعضهم مشقة في النوم. لا يستطيع ان ينام. فنقول له اجمع يصلي الظهر والعصر لكن يصلي الظهر اربع ركعات والعصر - 00:44:19

اربع ركعات المغرب ثلاث ركعات والعشاء اربع ركعات لكن اهم شيء انه يجمع يعني يجمع الظهر والعصر في وقت الظهر او في وقت العصر ويجمع المغرب والعشاء ما في وقت المغرب واما في وقت العشاء. اذا الاول الذي يجوز له الجمع من غير السفر هو المريض.

نعم - 00:44:33

قال ولمرضة بمشقة كثرة النجاسة. نعم. كذلك المرضع المرأة المرضع كذلك يجوز لها ان تجمع اذا كان في مشقة في النجاسة يعني الولد دائما يخرج من نجاسة وتصيبها النجاسة وبدلة ثيابتش وكذا. اذا صارت مثل هذه الحالة لها ان تجمع. لكن الان في بلادنا الحمد لله - 00:44:52

هذا الامر غير موجود وجود آآ الحفاضات وغيرها وكذا ان ما في نجاسة تصيب المرأة اصلا يعني من ولدها لكن لو قدرها لان هذا

الحكم ليس لاهل الكويت هذا حكم عاق لكل احد في كل مكان - 00:45:15

فقالوا اي امرأة عندها طفل صغير مرطع يعني لطفل صغير رطيع وتاخذ منه جلسات بغير ارادته وبغير يعني توقيت منها فاذا بلغ

الامر مشقة بالنسبة لها جاز لها ان تجمع - 00:45:31

الظهر والعصر جمع تقديم او جمع تأخير وكذلك المغرب والعشاء. نعم. قال ولي عاجز عن الطهارة لكل صلاة. اي لو فرض انسان عاجز

عن الطهارة لكل صلاة مثل محبوس محبوس في مكان ما يفتشون رباطه مثلا يعني في بلاد كافرة او ظلمة او كذا يربطونه يفتون

رباطه مثلا ساعة باليوم او - 00:45:48

تن في اليوم ساعة بالنهار وساعة في الليل وهو لا يستطيع ان يتوضأ لكل صلاة. فالوقت اللي يفتشون فيه رباط او يعطونه فيه المهلة

يجمع الظهر والعصر ويجمع المغرب والعشاء. المهم انه عاجز عن الطهارة لكل صلاة ليس المقصود بعاجز عن الطهارة. يعني انه ما يجد

الماء لا ما يجد ما يتيمم. لكن حنا عاجز عن طهارتين - 00:46:12

عاجز عن التيمم عاجز عن الوضوء. نعم او شغل يبيح كافة الجمعة والجماعة. كل من ابيح له الا يصلي الجمعة او لا يصلي الجماعة

يجوز له ان يجمع يقول كل من ابيح له ان لا يصلي الجمعة او لا يصلي الجماعة يباح له الجمع اذا احتاج اليه. نعم - 00:46:33

قال وما يختص بجواز يوم العشاءين ولو صلى بيته ثلج وجديد ووحل وريح شديدة ومطر يقول الثياب وتوجد معه يقول الان

المغرب والعشاء ايضا لها خصوصية انها تجمع في اسباب اخرى. الان ذكر اسباب تجمع فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء -

00:47:01

اللي هي المرضع والذي لا يستطيع الطهارة من ابيح له ترك الجمعة والجماعة المريض المسافر هؤلاء يجوز جمع الظهر والعصر وجمع

المغرب والعشاء بعدين اتى الان لمجموعة الذين يجدون فقط الجمع بين المغرب والعشاء - 00:47:31

فقط المغرب والعشاء لا يجوز لهم الجمع بين الظهر والعصر. فقال يختص بجواز جمع العشاءين عشائين المغرب والعشاء ولو صلى في

بيته اذا كان ثلج وجديد ووحل وريح شديدة باردة ومطر يبل الثياب. وتوجد معه مشقة. يعني هذه اسباب تبيح جمع الظهر المغرب

والعشاء ولا - 00:47:48

جمع الظهر والعصر يعني على المذهب لا يجوز الجمع بين الظهر والعصر بسبب المطر لا يجوز على المذهب جمع الظهر والعصر بسبب

المطر ولو كان المطر شديدا ولا يجوز الجمع بين الظهر والعصر في الريح الشديدة والوحل والبرد والجليد كل هذا لا يجوز جمع الظهر

والعصر - 00:48:11

قالوا لانه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جمع بين الظهر والعصر في المدينة ابدًا. مع انها كانت تأتي امطار وتأتي كذا قال

لم يثبت ابدًا وانما جاء حديث ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع سبعا وثمانيا قالوا ما دار؟ قال اراد الا

يخرج امته وجماهير اهل العلم - 00:48:32

على ان هذا الحديث منسوخ باحاديث المواقيت على مذهب احمد ومذهب مالك ومذهب ابي حنيفة لا يجوز الجمع بين الظهر

والعصر مطلقا الا لمن ذكرناهم سابقا اللي هو المرضع المريض المسافر فقط من ذكر معهم. اما الجمع في المطر فقالوا لا يجوز الجمع

بين الظهر والعصر ولو - 00:48:53

وكان المطر شديدا وانما يجوز الجمع بين المغرب والعشاء اذا كان المطر ايضا ايش؟ يبل الثياب يقول للثاب يعني ايش مطر شديد

مطر شديد هذا الذي يجوز فيه الجمع بين المغرب والعشاء فقط وليس بين الظهر لا كما يفعل كثير من الناس اليوم - 00:49:19

من تندي شوي ولا رذاذ ولا ديمة ولا كذا اجمع بين المغرب والعشاء وبين الظهر والعصر. المذهب لا يجوز التساهل في الجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء. والمغرب والعشاء اهون لكن ايضا لابد مطر ايش؟ يبيل الثياب. ولذا بعضهم يفرق يقول مطر الصيف ومطر الشتاء. يقول لا يجوز الجمع في مطر الصيف - [00:49:40](#)

لانه لا تكن معه مشقة وانما المشقة تكون مع مطر الشتاء لانه يأتي معه البرد والوحل اه الجليد احيانا والمرض وكذا قالوا اذا مطر الشتاء هو الذي يجوز فيه الجمع وشنو؟ المغرب والعشاء فقط - [00:50:02](#)

وليس الظهر والعصر قال اما المغرب والعشاء والظهر والعصر اذا كان المطر لا تكون معه مشقة في غيره. اذا العبرة في المذهب في الجمع انما هو في المشقة وليس العبرة بالجانب بالمشقة وليس بالمطر - [00:50:20](#)

اما على مذهب ابي حنيفة فلا يجوز عندهم الجمع مطلقا لا ظهر وعصر ولا مغرب وعشاء فقط الجم في مذهب ابي حنيفة في مزدلفة وعرفة فقط او ما يسمى بالجمع الصوري او الصوري - [00:50:38](#)

والجمع الصور او الصور الذي هو صورته الجمع وليس بجمع صورته جمع وليس بجمع. يعني يصلون الظهر الساعة ثنتين وثلاث يصلون الظهر ثنتين وثلاث من يسلم دخل وقت العصر العصر يأذن العصر ويصلون العصر يقول جمعنا لكن الظهر في وقتها والعصر -

[00:50:52](#)

في وقتها كذلك المغرب والعشاء يصلي المغرب مثلا الساعة ست مجرد ان يسلم يكون دخل فيصلي العشاء يقول جمعت هاي يسمونها جمع صوري صورته صورة الجمع وحقيقته ليس بجمع وانما صلى المغرب في اخر وقتها والعشاء في اول - [00:51:13](#)

مختلف يسمونه جمع صوري او صوري صورته صورة الجمع وليس بجمع والجمهور يرون الجمع ولكن الجمع بين المغرب والعشاء مذهب مالك واحمد الجمع فقط بين المغرب والعشرين ما في جنب بين الظهر والعصر - [00:51:30](#)

والذي يرى الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء هو الشافعي رحمه الله تعالى يرى ان الجمع في الظهر والعصر والمغرب والعشاء لا بأس ولكن كلهم يشترطون ان يكون المطر شديدا - [00:51:44](#)

وان تكون معه مشقة وان يبيل الثياب فلا يجوز التساهل بالجمع الان الذي يحدث الان في البلاد التساهل في الجمع ولا يجوز لاحد ان يلزم الامام او يكلم الامام حتى - [00:51:58](#)

اجمع لا تجمع ما يجوز هذا لان الامر يرجع الى تقدير الامام هو الذي يقدر اذا رأى المطر يرى ان هذا مطر يبيل الثياب. مطر يبيع الجمع هو يقدر - [00:52:14](#)

فيقول نجمع او لا نجمع ولا يجوز لاحد ان يلزمه. فضلا عن ان بعض الناس اذا رفض الامام الجمع يقومون ويجمعون لوحدهم هؤلاء صلاتهم باطلة ولا تصح ويجب عليهم اعادتها - [00:52:31](#)

لا يجوز لهم ان يجمعوا بدون الامام لان كل ما في الامر لان البعض يقول سنة وطبق ليست سنة الجمع ليس سنة ولا بدعة الجمع مباح لا يقال فيه سنة ولا يقال فيه بدعة - [00:52:48](#)

ولا يقال مكروه ولا يقال مستحب مباح. ويرجع فيه الى تقدير الامام. يقدر الامام نجمع او لا نجمع سواء كان الظهر والعصر او المغرب والعشاء قول الشافعي هو الصحيح ان شاء الله في هذه المسألة لكن الامام احمد لما سئل قيل له الجمع بين الظهر والعصر قال ما

سمعت - [00:53:05](#)

يعني لم اسمع عن الصحابة ولا عن التابعين ولا عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه جمع بين الظهر والعصر كل الجمع الذي يصلنا عن السلف من الصحابة والتابعين انما هو بين المغرب والعشاء - [00:53:22](#)

مع انه في السابق الطرق يعني اه غير ممهدة مثل الان وطين ووحل وهذا ومع هذا الامام احمد اللي هو من اعلم الناس الاثار والاحاديث يقول لم اسمع حديثا ولا اثرا عن صحابي او تابعي انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر - [00:53:34](#)

ابدا يقول وانما الذي بلغنا عن الصحابة والتابعين انهم كانوا يجمعون بين المغرب والعشاء فقط لذا التساهل في هذا الموضوع لا يجوز خاصة بين الظهر والعصر كثر ما تقدر لا تجمع - [00:53:54](#)

بين الظهر والعصر وان كنت لابد جامعا بين المغرب والعشاء متابعة للامام. بشرط ان يكون المطر ايه شديدا فيه مشقة في الخروج مو تجمع وتروح الديوانية معناته انه ما في مشقة والامور سهلة والامور طيبة - [00:54:11](#)

لا المشقة ولذلك اهل العلم يقولون العبرة او العلة في الجمع في المطر المشقة وليس المطر والا بعض الدول الان المطر اربعة وعشرين ساعة عندهم. بنجلاديش والهند وباكستان الحمد لله انهم احناف - [00:54:29](#)

ما يجمعون كلش ولا اه هؤلاء يعني المطر على طول لكن لا يعيقوا اعمالهم يذهبوا الى اعمالهم وكذا وكل واحد شمسي انت معاه وماشيين او مطر اربعة وعشرين ساعة طول السنة تقريبا. الا في اوقات معينة لا ينزل المطر كله جمع - [00:54:46](#)

حاولوا شيعة قال له جمع ظهر عصر ومغرب وعشاء غير صحيح هذا فالصحيح انه لا يتساهل في الجمع الا بعد ان يقرر الامام. واذا رأيت انت انه ما في مطر حتى لو الامام تساهل لا تجمع معه. لكن ما في داعي تعمل مشكلة - [00:55:03](#)

خلص بيجمع الامام كيفه اطلع هدوء وارجع الى بيتك والحمد لله. لكن القصد انه لا ينبغي التساهل في موضوع الجمع كما هو الحال اليوم عند كثير من الناس يتساهلون في موضوع الجم موضوع الجمع بين المغرب والعشاء وبين الظهر والعصر. نعم. من تقديم - [00:55:21](#)

او تأخير فان جمع تقديمما اشترط لصحة جمعيته عند الاحرام نيته عند احرام المولى. نعم. قال والافضل الفعل الارقق يعني اللي هو جمع تقديم وجمع بالنسبة للمسافر بالنسبة للمريض زين يقول لك اجمع تقديم او تأخير - [00:55:43](#)

افعل الارقق وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سافر اذا ارتحل قبل الزوال جمع جمع تقديمه الظهر والعصر عفاوا بعد الزوال جمع جمع تقديم. يقدم العصر وقت الظهر بعد الزوال. يصلي الظهر العصر وينطلق - [00:56:04](#)

واذا ارتحل قبل الزوال يعني في الظحى يجمع جمع تأخير انه ارفق له يمشي شوي مسافة بعدين يقف ويجمع. فيفعل الارقق يفعل الارقق. اما جمع تقديم واما جمع تأخير. قال فان - [00:56:22](#)

تقديما اشترط النية اللي قلناه قبل قليل اللي يشترطون نية الجمع في اوله نعم قال وان لا نفرق بينهما بنهي نافلة بل بفضل اقامة ووضوء خفيف. نعم. يعني لا يفرق بين الصلاتين في الجمع - [00:56:37](#)

يعني صلى الظهر ما يصير يقعدون يسولفون ربع ساعة عشر دقائق يلا خلنا نصلي العصر لا لا بد جمع يعني جمع صلي الظهر بعدها العصر مباشرة هذا هو الاصل شكتر يجوز ان يتأخر؟ يعني اذا مثلا بتجدد وضوءك مثلا - [00:56:56](#)

فقط يعني شيء يسير قطع خفيف لا بأس. اما قطع طويل لا تجمع خلاص ان فاتك الجمع. لابد ان يكون الفاصل بين الصلاتين جدة حتى يسمى جمعا حتى يسمى جمعا يعني واحد مثلا - [00:57:10](#)

صلى الظهر بعدها قال وش رايك خلنا نجم؟ لا خلاص راحت. لانه اول شي ما نوى الجمع ثم الفاصل كان طويلا فلا فلا آ فليس له وان يجمع نعم قال وان يوجد العذر عند افتتاحها افتتاح - [00:57:25](#)

وان يوجد العذر عند افتتاحها. لا انفتاحها وان يوجد العذر عند افتتاحها. نعم. وان يستمر الى فراغ الثانية. نعم. العذر لابد ان يكون مثلا العذر المطر قلناه العذر والمطر لابد يكون المطر موجود قبل ما تكبر للظهر وموجود قبل ان تكبر العصر موجود قبل ان تكبر المغرب موجود قبل ان تكبر - [00:57:43](#)

للعشاء يعني لابد ان يكون المطر موجود اللي هو سبب الجمع المطر الذي يبل الثياب المطر الشديد لا بد ان يكون مستمرا في اول الاولى واول الثانية. قال وان يستمر الى فراغ الثانية - [00:58:09](#)

وان يستمر الى فراغ الثاني يعني فرض جمعنا المغرب والعشاء جمع تأخير كبر المغرب مطر قالوا يا جماعة راح نجم وصلوا المغرب يوم انتهت المرة شوفوا المطر مستمر ولا وقف - [00:58:23](#)

قال لا مستمر الله اكبر يكبر للعشاء. لو فرضنا في الركعة الثانية العشاء وقف المطر قال خلاص يقطعها ما ما يكملها لا بد ان يكون العذر مستمرا الى الفراغ من الثانية لانه انما جاز له الجمع - [00:58:42](#)

لوجود المطر راح المطر خلاص لا يستمروا الجنة. نعم قال وان جمع تأخير وان جمع تأخيرا اشترط نية الجمع بوقت الاولى قبل ان

يضيق وقت الزاوية عنها. نعم اللي يقول ما قبل قليل انه معصية انه يؤخر الاولى الى ان - [00:59:02](#)

بقي على دخول العصر مثلا خمس دقائق قالها اجمع قلنا له هذا ما هو جمع هذا واضح ولا لا؟ لا بد انك ما تأخرها حتى يضيق وقته الثانية. نعم العذر الى دخول وقت الثانية لا غيره. اللي هو في جمع التأخير. يفرقون بين جمع التقديم وجمع جمع التقديم لابد ان -

[00:59:28](#)

مر العذر الى الانتهاء من الثانية. اما جمع التقديم فيستمر العذر الى ابتداء وقت الثانية ابتداء فقط. لان اصلا هي في وقتها هذا الجمع آآ يفرقون بين جمع التقدير وجمع جمع التقديم يقول لابد ان يستمر العذر الى الانتهاء من الثانية اللي قلناه قبل قليل. يعني تسلم من

- [00:59:50](#)

العشاء والعذر موجود اللي هو المطر خلنا نقول العذر موجود ما في مشكلة لكن اذا كان جمع تأخير كم تأخير؟ لا بد الى افتتاح الثانية.

يعني بحيث انك تنتهي من المغرب والعذر ما زال موجودة. والا يقال لك لماذا جمعت اصلا - [01:00:09](#)

طل المغرب الوحدة والعشاء لوحدها. على كل حال التأخير اسهل بكثير. جمع التأخير اسهل بكثير من جمع التقديم. نعم قال لو صلاهما خلف امامين او بمفهومه الاولى وباخر الثانية او خلف من لم يجمع او احدهما منفردا والاخرى جماعة او صلى بمن لم يجمع

صحته. نعم. هذا يعني الامور اللي - [01:00:30](#)

تجوز يقول يجوز تصلي مثلا الظهر خلف واحد والعصر خلف واحد لو فرضنا الامام مثلا صلى بهم الظهر ويبجي معه مثلا ظهر والعصر

او خلونا من الظهر خلونا من المغرب والعشاء. زين؟ صلى المغرب بهم جماعة ثم قال لهم آآ فلان تقدم انا لن اجمع - [01:01:00](#)

او عندي شغل او انتقص وضوئي او تقدم واحد ثاني اذا المغرب صليناها خلف واحد والعشاء صليناها خلف اخر ما يضر ما يضر او هو نفس المأموم صار اماما يعني صلى المغرب مأموما وصلى العشاء اماما ما يضر. او صلى خلف جماعة ثانية كل هذا جائز لا شيء

فيه. والله اعلى واعلم - [01:01:19](#)

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. اذا كان في احد عنده سؤال - [01:01:42](#)